

الدورة الثامنة والسبعون

البند 125 من جدول الأعمال

الصحة العالمية والسياسة الخارجية

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2023

[ون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/78/L.2)]

## 3/78 - الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها

## إن الجمعية العامة

تعتمد الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، المعقود في 20 أيلول/سبتمبر 2023 وفقا لقرارها 275/77 المؤرخ 24 شباط/فبراير 2023، بصيغته الواردة في مرفق هذا القرار.

الجلسة العامة 96

5 تشرين الأول/أكتوبر 2023

المرفق

## الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها

نحن، رؤساء الدول والحكومات وممثلو الدول والحكومات، وقد اجتمعنا في الأمم المتحدة في 20 أيلول/سبتمبر 2023، مع التركيز بوجه خاص على الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، نؤكد أن الجوائح تتطلب قيادة عاجلة ومستمرة في الوقت المناسب، كما تتطلب تضامنا عالميا وزيادة التعاون



الدولي والالتزام المتعدد الأطراف فيما بين الدول الأعضاء ومع الكيانات المعنية التابعة للأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية المعنية، من أجل تنفيذ إجراءات وطنية وإقليمية وعالمية متسقة وفعالة، تقوم على أساس العلم والحاجة إلى إعطاء الأولوية للإنصاف واحترام حقوق الإنسان لتعزيز جهود الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، وتوفير معالجة شاملة للعواقب المباشرة وغير المباشرة للجوائح في المستقبل، وفي هذا الصدد:

1 - نعيد تأكيد حق كل إنسان، دون تمييز من أي نوع، في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية؛

2 - نسلّم بأن الصحة شرط مسبق لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة كافة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتنا، وشرط مسبق لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وأنه على الرغم مما أُحرز من تقدم، لا تزال هناك تحديات قائمة في مجال الصحة العالمية، ومنها حالات الضعف الشديدة وأوجه التفاوت الكبيرة داخل البلدان والمناطق والفئات السكانية وفيما بينها، وهي تحديات تتطلب اهتماماً متواصلاً وعاجلاً؛

3 - نسلّم أيضاً بالحاجة إلى معالجة أوجه عدم الإنصاف وعدم المساواة في الميدان الصحي داخل البلدان وفيما بينها من خلال الالتزام السياسي والسياسات والتعاون الدولي والتضامن العالمي، بما يشمل ما يتناول من ذلك العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وغيرها من محدّدات الصحة، ويكفل عدم ترك أي أحد خلف الركب، مع السعي للوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب، استناداً إلى الكرامة المتأصلة في شخص الإنسان؛

4 - نعيد تأكيد التزامنا بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي أعرّبنا من خلالها عن دعمنا أعمال البحث والتطوير الخاصة باللقاحات والأدوية، إضافة إلى التدابير الوقائية والعلاجات الموجهة للأمراض المعدية وغير المعدية، وخاصة تلك التي تؤثر في البلدان النامية على نحو غير متناسب،

5 - نسلّم بالحاجة الملحة، في ضوء ما تسببت فيه جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من أمراض ووفيات واضطرابات اجتماعية واقتصادية ودمار، في مجالات منها النظم الصحية، إلى تعزيز التعاون الدولي للوقاية من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية والتأهب والتصدي لها، مع مراعاة الدروس المستفادة من جائحة كوفيد-19 وغيرها من حالات الطوارئ الصحية؛

6 - نسلّم بأن جائحة كوفيد-19 من أكبر التحديات العالمية في تاريخ الأمم المتحدة، ونلاحظ بقلق بالغ ما تسببت فيه من خسائر في الأرواح، وتفاقم الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وما خلفته من أثر سلبي على الإنصاف والتنمية البشرية والاقتصادية في جميع الميادين الاجتماعية، وكذلك على الاحتياجات الإنسانية العالمية، والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والتمتع بحقوق الإنسان، وسبل العيش، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، وما تسببت فيه من تعطيل للاقتصادات، وسلاسل الإمداد، والتجارة، والمجتمعات، والبيئة، داخل البلدان وفيما بينها، وهو ما يؤدي إلى عكس مسار المكاسب الإنمائية التي تحققت بشقّ الأنفس ويعوق التقدم نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وجميع أهدافها وغاياتها؛

7 - نعرب عن القلق إزاء استمرار ظهور الأمراض التي قد تتحول إلى أوبئة ومعاودة ظهورها، ونسلم بأن للجوائح تأثير غير متناسب على البلدان النامية وكذلك على الأشخاص الذين يعانون من الاعتلالات المصاحبة والأمراض المزمنة الكامنة والأمراض المعدية وغير المعدية، وكبار السن، والفقراء، والأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية، والنساء والفتيات، والأطفال، والشعوب الأصلية، والسكان المنحدرين من أصل أفريقي، والمهاجرين واللجئين والمشردين داخليا والأشخاص ذوي الإعاقة، إضافة إلى الفئات الضعيفة أو الفئات التي تعيش أوضاعا هشة، وهو ما يقوّض المكاسب الصحية والإنمائية؛

8 - نعرب عن بالغ القلق أيضا لأن تأثيرات جائحة كوفيد-19 زاد من تفاقم أوجه الإجحاف الصارخة داخل البلدان والمناطق وفيما بينها فيما يتعلق بإمكانية الحصول على اللقاحات، حيث كانت نسبة السكان الذين تم تلقيحهم بالكامل حتى 30 نيسان/أبريل 2023 تبلغ 27 في المائة في بلدان الاقتصادات المنخفضة الدخل مقارنة بنسبة 75 في المائة في بلدان الاقتصادات المرتفعة الدخل، ونسلم في هذا الصدد بالحاجة إلى معالجة أوجه التعثر في توزيع وإدارة اللقاحات على الصعيد العالمي بفعالية وكفاءة وإنصاف وفي الوقت المناسب فيما بين البلدان وداخل كل بلد على حدة، بهدف تعزيز التحصين عن طريق القيام بحملات تلقيح فعالة على الصعيد العالمي؛

9 - نسلم بالحاجة إلى بناء وصون وأواصر التضامن والثقة على الصعيد العالمي داخل البلدان وفيما بينها، وإعطاء الأولوية للإنصاف وحشد أقصى قدر من الإرادة السياسية للأخذ بأفضل الممارسات والدروس المستفادة من جائحة كوفيد-19، بما في ذلك عن طريق تحويل القدرات المعززة مؤقتا، حسب الاقتضاء، إلى قدرات دائمة بطريقة مستدامة وضمن تعزيز الوقاية من الجوائح العالمية والتأهب والتصدي لها؛

10 - نقر بأن قدرات الابتكار والإنتاج المتنوعة والمستدامة والمعززة محليا وإقليميا في مجال اللقاحات والعلاجات ووسائل التشخيص وغيرها من المنتجات الصحية هي تطور حاسم لتوفير قدر أكبر من الاستدامة لسلاسل الإمداد، وفرص الوصول إلى التكنولوجيات الصحية وتوزيعها بشكل منصف وفي الوقت المناسب، لا سيما أثناء الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية؛

11 - نسلم بالحاجة إلى دعم البلدان النامية في بناء الخبرات في مجال تطوير قدرات البحث والابتكار والتصنيع والإنتاج والقدرات التنظيمية المحلية والوطنية والإقليمية من خلال الأخذ بالدروس المستفادة من مراكز نقل التكنولوجيا وآليات تبادل الملكية الفكرية، مع المضي في الوقت نفسه في تمكين الاستخدام المتزايد للتكنولوجيات الصحية والتحول الرقمي للنظم الصحية، والاعتراف بأهمية الجهود الدولية المبذولة في هذا الصدد؛

12 - نسلم أيضا بالدور الحاسم للتعاون والتأزر الدوليين في مجالات البحث والتطوير والابتكار، ولا سيما في التجارب السريرية للقاحات التي تكون مدفوعة بالاحتياجات الصحية وشفافة وجيدة التصميم والتنفيذ، استنادا إلى توجيهات أخلاقية راسخة، وكذلك في تطوير اختبارات التشخيص السريع وغيرها من التكنولوجيات والمقاييس؛

13 - نسلم كذلك بالدور الهام الذي يؤديه القطاع الخاص في بحث وتطوير الأدوية المبتكرة، ونشجع على الاستعانة، حسب الاقتضاء، بآليات تمويل بديلة للبحث والتطوير باعتبارها قوة دافعة لابتكار أدوية جديدة واستخدامات جديدة للأدوية، ونواصل دعم المبادرات الطوعية وآليات الحوافز التي تقلل تكلفة

الاستثمار في البحث والتطوير عن سعر المبيعات وحجمها وتسهّل الوصول المنصف وبأسعار معقولة إلى الأدوات الجديدة والنتائج الأخرى التي يمكن الحصول عليها من خلال البحث والتطوير؛

14 - نسلم كذلك بما تتطوي عليه تكنولوجيات الصحة الرقمية من إمكانات لتعزيز الاتصالات الآمنة في حالات الطوارئ الصحية، وتنفيذ ودعم تدابير الصحة العامة، وتعزيز جهود التصدي للجوائح والأوبئة وغيرها من حالات الطوارئ الصحية على الصعيد الوطني، سعياً لحماية وتعزيز صحة الأفراد والمجتمعات، مع ضمان حماية البيانات الشخصية، بسبل منها مراعاة الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الصحة الرقمية 2020-2025، بغية التغلب على حواجز المسافة في تقديم الخدمات الصحية، ونسلم في هذا الصدد، بأهمية الرعاية الصحية عن بُعد في سياق الجوائح، بما في ذلك الوثائق الصحية الرقمية، مع إعادة تأكيد حق كل فرد في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته؛

15 - نسلم بالدور الهام الذي يضطلع به العاملون الصحيون والعاملون الصحيون المجتمعيون والعاملون الأساسيون في القطاعات الأخرى في التصدي للجوائح، وبتفانيهم وتضحياتهم، ونشجع الجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى الاحتفاء بهذا الدور، ونشير إلى ضرورة اتخاذ الخطوات اللازمة على الصعيد القطري لحمايتهم من جميع أشكال الأذى والعنف والهجمات والمضايقات والممارسات التمييزية، والتشجيع على إتاحة بيئة وظروف عمل لائقة وأمنة لهم في جميع الأوقات، فضلاً عن ضمان الصحة البدنية والعقلية والرفاه للعاملين في مجالي الصحة والرعاية؛

16 - نسلم كذلك بأن النساء يمثلن 70 في المائة من القوة العاملة ونحو 90 في المائة من العاملين الصحيين في الخطوط الأمامية، في حين أنهن لا يشغلن سوى 25 في المائة من الأدوار القيادية ويعانين من فجوة في الأجور نسبتها 24 في المائة مقارنة بالرجال في قطاعي الصحة والرعاية، وبغيرهم من الأفراد العاملين في الخطوط الأمامية والعمال الأساسيين، ومنهم موظفو المساعدة الإنسانية، في جميع أنحاء العالم، الذين يعملون من أجل التصدي للجوائح وحالات الطوارئ الصحية الأخرى من خلال التدابير الرامية إلى حماية صحة الناس البدنية والعقلية ورفاههم وسلامتهم، ونشدد على أهمية توفير ما يلزم من التدريب والدعم والحماية للعاملين في مجال الصحة وغيرهم من العمال الأساسيين؛

17 - نسلم كذلك بأهمية تدريب وتطوير وتوظيف قوة عاملة مؤهلة في مجال الصحة، فضلاً عن استبقائها لتقادي هجرة الأدمغة من البلدان النامية، بما في ذلك اختصاصيو الصحة العامة والأطباء والممرضات والقابلات والعاملون الصحيون المجتمعيون والعاملون الصحيون في الخطوط الأمامية، إذ يشكل هؤلاء عنصراً هاماً في النظم الصحية والمجتمعات المحلية القوية والقادرة على الصمود، من أجل الوقاية من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية والتأهب والتصدي لها، وبأهمية تحسين ظروف عمل القوة العاملة في مجال الصحة وإدارتها لضمان سلامة العاملين الصحيين، ولا سيما النساء منهم، اللواتي يتعرضن للأذى في شكل تزايد العنف والمضايقة في مكان العمل، والإجهاد، ومشاكل الصحة العقلية، والإرهاق، والافتقار إلى الضوابط وأوجه الحماية الكافية من العدوى؛

18 - نسلم بدور الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية والزعماء الدينيين والمنظمات الدينية والأوساط الأكاديمية والمؤسسات الخيرية والقطاع الخاص وشبكات الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها في بناء جسور الثقة وإذكاء الوعي العام

والتصدي للمعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة وخطاب الكراهية فيما يتعلق بالصحة، بما في ذلك من خلال توفير الرعاية الصحية الأولية؛

19 - نسلّم كذلك بالحاجة إلى تعزيز الوقاية من الجوائح عن طريق تبادل الخبرات والممارسات الفضلى فيما بين جميع القطاعات، وإلى رفع مستوى التأهب، بما في ذلك نظم الإنذار المبكر، من أجل التصدي في أقرب وقت وعلى النحو الأمثل لأي جائحة وحالة أخرى من حالات الطوارئ الصحية قد تنشأ في المستقبل، ونسلّم أيضا بقيمة اتباع نهج لتوحيد الأداء في مجال الصحة يشجع التآزر بين صحة الإنسان وصحة الحيوان وصحة النبات، إضافة إلى القطاع البيئي وغيره من القطاعات ذات الصلة؛

20 - نسلّم بحاجة جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، إلى بناء القدرات في مجال البحوث الطبية العلمية والسريية، بسبل منها بناء الشراكات مع البلدان الأخرى والمنظمات الدولية والكيانات الأخرى ذات الصلة؛

21 - نسلّم بعواقب الآثار الضارة بالصحة الناجمة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية والظواهر الجوية القصوى، فضلاً عن المحددات البيئية الأخرى للصحة، مثل الهواء النظيف ومياه الشرب الآمنة والصرف الصحي والغذاء الآمن والكافي والمغذي والمأوى الآمن، ونشدد، في هذا الصدد، على الحاجة إلى التركيز على الصحة في جهود التكيف مع تغير المناخ، مؤكداً أن النظم الصحية المنبئة والمتمحورة حول الناس ضرورية لحماية صحة الناس كافة، لا سيما الضعفاء أو من يواجهون أوضاعاً هشّة، خاصة أولئك الذين يعيشون في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

22 - نشدد على ضرورة أن تواصل الدول الأعضاء تعزيز النظم الصحية الوطنية للوقاية من الأمراض غير المعدية والأمراض المعدية والتصدي لتأثيرها على الصحة العقلية والرفاه، عن طريق توفير خدمات الصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي بغية تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك في إطار الجهود التي تبذلها من أجل التصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، وأن تكفل الاستجابة الكافية لحالات الطوارئ الصحية في المستقبل؛

23 - نلاحظ بقلق أن إغلاق المؤسسات التعليمية غير المسبوق على الصعيد العالمي خلال جائحة كوفيد-19 قد أثر بشدة على تعلم الأطفال والشباب وتطورهم ورفاههم في جميع أنحاء العالم، وأهمية ضمان الوصول إلى التعليم أثناء الجوائح وحالات الطوارئ الصحية الأخرى؛

24 - نعرب عن القلق لأن المعلومات الخاطئة والمعلومات المضللة المتعلقة بالصحة قد أثرت سلباً على خدمات التحصين الروتيني على الصعيد العالمي، وهو ما أثر بوجه خاص على الأطفال دون سن الخامسة، ونؤكد في هذا الصدد أن التحصين الروتيني هو أحد تدخلات الصحة العامة الأكثر كفاءة وفعالية من حيث التكلفة مع القدرة على الوصول إلى أكبر عدد من المستفيدين وتحقيق نتائج صحية مثبتة تؤدي دوراً حاسماً في الوقاية من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية؛

25 - نسلّم كذلك بأن الوقاية من العدوى ومكافحتها، بما في ذلك النظافة الصحية، والوصول إلى مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي الملائمة، ولا سيما في المرافق الصحية، أمور أساسية لمنع ظهور وانتشار الأمراض المعدية التي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على التمتع بجميع حقوق الإنسان، ونبيرز في هذا الصدد أهمية توفير مياه الشرب الآمنة وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية وسائر تدابير الوقاية من العدوى ومكافحتها للجميع وضمان وصولهم إليها على نحو عاجل وعلى

قدم المساواة، والتصدي لمشكلة مقاومة مضادات الميكروبات، بما في ذلك من خلال تعزيز الاستثمار، باعتباره جانبا بالغ الأهمية من جوانب الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، فضلا عن حُسن سير النظم الصحية بصفة عامة؛

26 - نسلّم بأن هذا الاجتماع الرفيع المستوى يساهم في زيادة تعزيز الزخم السياسي والالتزام بالوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، على نحو يتسق مع عمل كل من هيئة التفاوض الحكومية الدولية التي تتولى أعمال الصياغة والتفاوض المتعلقة بنص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر لمنظمة الصحة العالمية بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، والفريق العامل المعني بإدخال تعديلات على اللوائح الصحية الدولية (2005) ويسترشد بهذا العمل؛

27 - نسلّم كذلك بالدور الأساسي للرعاية الصحية الأولية المنصفة التي تركز على الناس وتقوم على المجتمعات المحلية في الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، بهدف تحقيق التغطية الصحية الشاملة وغيرها من أهداف وغايات التنمية المستدامة، على النحو المتوخى في إعلان ألما - آتا وإعلان أستانا، ونسلّم كذلك بأن الرعاية الصحية الأولية، بما في ذلك برامج التحصين الروتيني، هي المدخل الأول للناس إلى النظام الصحي وهي النهج الأكثر شمولاً وفعالية وإنصافاً وكفاءة لتعزيز صحتهم ورفاهيتهم الاجتماعية وثقتهم، مع الإشارة إلى أن الرعاية الصحية الأولية والخدمات الصحية المجتمعية ينبغي أن تكون عالية الجودة وآمنة وشاملة ومتكاملة ومتاحة ومتوافرة وميسورة التكلفة للجميع وفي كل مكان، بما في ذلك لمن يعيشون في مناطق جغرافية نائية أو في أماكن يصعب الوصول إليها، ومع التتويه بعمل منظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالإطار التشغيلي للرعاية الصحية الأولية؛

28 - نقرّ بضرورة بذل المزيد من الجهود فيما يتعلق بنطاق آليات التمويل الحالية وتنسيقها، بسبل منها أيضا تحديد مصادر التمويل اللازمة لإحداث زيادة سريعة في الاستجابات الأكثر فعالية وإنصافاً، بما في ذلك عن طريق دعم عمليات واسعة النطاق للوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، وضمان الحصول بشكل منصف وفي الوقت المناسب على المنتجات المتصلة بالجوائح أثناء الجوائح وغيرها من الطوارئ الصحية، ونسلم بالحاجة إلى توفير التمويل الطارئ للفئات المعرضة للخطر؛

29 - نرحب ببدء تشغيل صندوق مكافحة الجوائح في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 لتمويل الاستثمارات الحيوية لتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية والعالمية في مجال الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها مع التركيز على البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل، ونذكر بأن تمويل جهود التأهب الفعال للطوارئ الصحية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي سيتطلب حوالي 30 بليون دولار أمريكي سنويا، يتضمن فجوة تمويلية تقدر بمبلغ 10 بلايين دولار، في شكل تمويل خارجي جديد سنويا فوق المستويات الحالية للمساعدة الإنمائية الرسمية<sup>(1)</sup>؛

(1) World Bank and World Health Organization, "Analysis of Pandemic Preparedness and Response (1) G20-Gaps-in-PPR- architecture, financing needs, gaps and mechanisms", متاح على الرابط التالي: [Financing-Mechanisms-WHO-and-WB-pdf.pdf \(worldbank.org\)](https://www.worldbank.org/Financing-Mechanisms-WHO-and-WB-pdf.pdf).

## نداء من أجل العمل

لذلك، نلتزم بتكثيف جهودنا لتعزيز الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها ومواصلة تنفيذ الإجراءات التالية ونعرب عن عزمنا القوي على القيام بما يلي:

30 - تعزيز التعاون الإقليمي والدولي، وتعددية الأطراف، والتضامن العالمي، والتنسيق والحوكمة على أعلى المستويات السياسية وفي جميع القطاعات المعنية، مع التصميم على معالجة أوجه الإجحاف وكفالة الوصول إلى التدابير الطبية المضادة، بما في ذلك اللقاحات ووسائل التشخيص والعلاجات وغير ذلك من المنتجات الصحية، بشكل مستدام وميسور التكلفة وعادل ومنصف وفعالية وكفاءة وفي الوقت المناسب، لضمان إيلاء اهتمام رفيع المستوى لهذا الشأن من خلال الأخذ بنهج متعدد القطاعات للوقاية من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية والتأهب والتصدي لها، ولا سيما في البلدان النامية؛

31 - تشجيع الوصول على نحو مستدام وبتكلفة ميسورة وبشكل عادل ومنصف وفعالية وكفاءة وفي الوقت المناسب إلى التدابير المضادة الطبية، بما في ذلك اللقاحات والعلاجات ووسائل التشخيص وغيرها من المنتجات الصحية، ودعوة منظمة الصحة العالمية إلى تنسيق ذلك مع الشركاء المعنيين، وضمان الاتساق مع المناقشات الجارية في إطار هيئة التفاوض الحكومية الدولية والفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (2005) في جنيف؛

32 - الدعوة إلى إنشاء آليات للإنصاف والعدالة الاجتماعية والحماية الاجتماعية لكفالة استفادة جميع الناس استفادة شاملة ومتساوية من خدمات صحية واجتماعية جيدة وفي الوقت المناسب دون التعرض لضائقة مالية، ولا سيما الضعفاء منهم أو من يعيشون في أوضاع هشّة، فضلا عن القضاء على الأسباب الجذرية للتمييز والوصم في سياقات الرعاية الصحية، بما في ذلك أثناء الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية؛

33 - دعوة المجتمع الدولي إلى تعبئة الوسائل اللازمة لدعم جهود أفريقيا من أجل الوقاية من حالات تفشي الأمراض والأوبئة والتأهب والتصدي لها، وهي حالات تحدث بواقع أكثر من 100 حالة طوارئ صحية عامة كبرى سنويا؛

34 - معالجة الاحتياجات وأوجه الضعف الخاصة بفئات منها النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا وأمراض المناطق المدارية المهملة وغيرها من الأمراض المعدية والأمراض غير المعدية، وكبار السن والمهاجرون واللاجئون والمشردون داخليا والمنحدرون من أصل أفريقي والشعوب الأصلية والمستضعفون أو الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، والتي قد تشمل المساعدة والرعاية الصحية والصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي، دون أي تمييز وعلى أساس الموافقة المستنيرة، وفقا للالتزامات الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وبما يتماشى مع السياقات والأولويات الوطنية؛

35 - تعزيز توريد وتوزيع الأدوية المستدامة والعدالة والمنصفة المتسمة بالفعالية والكفاءة والجودة والمأمونة والميسورة التكلفة، بما في ذلك الأدوية الجنيسة واللقاحات ووسائل التشخيص وغيرها من التكنولوجيات والابتكارات الصحية، لضمان الحصول على الخدمات الصحية الجيدة بأسعار معقولة وتقديمها في الوقت المناسب؛

36 - تشجيع زيادة فرص الحصول على الأدوية المأمونة والفعالة والميسورة التكلفة والعالية الجودة، بما فيها الأدوية الجنيسة واللقاحات ووسائل التشخيص وغيرها من التكنولوجيات الصحية، مؤكداً مجدداً أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس)، بصيغته المعدلة، ومؤكدتين مجدداً أيضاً إعلان الدوحة لمنظمة التجارة العالمية لعام 2001 بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة، الذي يقر بأن حقوق الملكية الفكرية ينبغي أن تُفسر وتُطبّق بما يدعم حق الدول الأعضاء في حماية الصحة العامة، وبخاصة حقها في تعزيز فرص حصول الجميع على الأدوية، مع ملاحظة الحاجة إلى توفير الحوافز الملائمة في تطوير منتجات صحية جديدة؛

37 - إعادة تأكيد الحق في الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، الذي يوفر أوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة ويشجع حصول الجميع على الأدوية، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، وإعلان الدوحة لمنظمة التجارة العالمية بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة، الذي يسلم بأن حماية الملكية الفكرية مهمة لتطوير أدوية جديدة ويسلم أيضاً بالشواغل المتعلقة بآثارها على الأسعار، مع الإشارة إلى المناقشات الدائرة في منظمة التجارة العالمية وغيرها من المنظمات الدولية المعنية، بما في ذلك المناقشات المتعلقة بالخيارات الابتكارية لتعزيز الجهود العالمية المبذولة من أجل إنتاج لقاحات كوفيد-19 وعلاجاته ووسائل تشخيصه والتكنولوجيات الصحية الأخرى، بما في ذلك عن طريق الإنتاج المحلي، وتوزيعها في الوقت المناسب وبإنصاف؛

38 - استكشاف وتشجيع وتعزيز مجموعة مبتكرة من الحوافز للبحث والتطوير في مجال الصحة، بما في ذلك إقامة شراكة أقوى تتسم بالشفافية بين القطاعين العام والخاص فضلاً عن الأوساط الأكاديمية، مع الإقرار بالدور الهام الذي يؤديه القطاع الخاص في البحث والتطوير في مجال الأدوية واللقاحات ووسائل التشخيص المبتكرة، والتسليم في الوقت نفسه بالحاجة إلى زيادة البحث والتطوير بدافع حماية الصحة العامة استناداً إلى الاحتياجات والأدلة وتمشياً مع مبادئ أساسية هي الشفافية السلامة ومعقولة الأسعار والفعالية والكفاءة والإنصاف في إطار المسؤولية المشتركة، فضلاً عن الحاجة إلى حوافر مناسبة لتطوير منتجات وتكنولوجيات صحية جديدة؛

39 - تعزيز نقل الدراية والتكنولوجيا بشروط منفق عليها بصورة متبادلة وتشجيع البحث والابتكار والالتزامات بالترخيص الطوعي، حيثما أمكن، في الاتفاقات التي تُستثمر فيها الأموال العامة في البحث والتطوير لأغراض الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، من أجل توطيد القدرات المحلية والإقليمية في مجالات تصنيع وتنظيم وشراء الأدوات اللازمة لإتاحة الحصول على اللقاحات والعلاجات ووسائل التشخيص واللوازم الأساسية بإنصاف وفعالية، ولإجراء التجارب السريرية، وزيادة العرض العالمي من خلال تيسير نقل التكنولوجيا ضمن إطار الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة؛

40 - الالتزام بإزالة الحواجز التجارية، وتعزيز سلاسل التوريد، وتسهيل حركة السلع الطبية وبيع الصحة العامة، وتنويع قدرات التصنيع في جميع المناطق، لا سيما أثناء الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية فيما بين البلدان وداخلها؛



41 - تعزيز قدرات الابتكار والإنتاج على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي في البلدان النامية، ولا سيما البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل، من خلال جملة أمور منها الدعم المالي والتقني، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، والتعاون مع مجتمعات البراءات المحصلة طوعا وغيرها من المبادرات الطوعية ودعمها وتطويرها، مثل مجمع براءات اختراع الأدوية، ومن خلال الاستفادة من الابتكار، مثل استثمار المرفق الدولي لشراء الأدوية، بغية إتاحة منتجات صحية جيدة وبأسعار معقولة في البلدان النامية، وتعزيز قدرة الأدوية الجنيسة على المنافسة تمشيا مع خارطة الطريق التي وضعتها منظمة الصحة العالمية لإتاحة الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى للفترة 2019-2023؛

42 - بذل جهد جماعي لتعزيز قدرة البلدان النامية على زيادة الابتكار في مجالات التصنيع والإنتاج المحلية والإقليمية للتدابير الطبية المضادة، بما في ذلك اللقاحات والعلاجات ووسائل التشخيص وغيرها من المنتجات الصحية، لضمان الاستدامة وكذلك سد الفجوات في توزيع اللقاحات والأدوية على الصعيد العالمي؛

43 - تعزيز التشراك العادل والمنصف وفي الوقت المناسب للمنافع الناشئة عن استخدام مسببات الأمراض أو التسلسلات أو أي مواد أخرى تنطوي على إمكانات في التصدي للجوائح من خلال نظام متعدد الأطراف يأخذ في الاعتبار القوانين واللوائح والالتزامات والأطر الوطنية والدولية ذات الصلة، بما يتماشى مع العمل الجاري في المجالات الأخرى ذات الصلة والعمل الذي تضطلع به منظمات أو وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة ومتعددة الأطراف، ولا سيما المناقشات الجارية في هيئة التفاوض الحكومية الدولية والفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (2005) في جنيف؛

44 - تشجيع هيئة التفاوض الحكومية الدولية على اختتام المفاوضات بشأن نص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر لمنظمة الصحة العالمية بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، مع إعطاء الأولوية للحاجة إلى الإنصاف، ابتغاء اعتماده بموجب المادة 19، أو بموجب أحكام أخرى من دستور منظمة الصحة العالمية، على النحو الذي تراه هيئة التفاوض الحكومية الدولية مناسبة، مع التقيد بالأطر الزمنية المحددة في الفقرة 1 (5) من مقرر جمعية الصحة العالمية (5)SSA2؛

45 - تشجيع الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (2005) على مواصلة عمله بشأن النظر في إدخال تعديلات مقترحة محددة الهدف على اللوائح الصحية الدولية (2005)، مع التقيد بالأطر الزمنية المحددة في الفقرة 2 (أ) من مقرر جمعية الصحة العالمية (9)75؛

46 - زيادة فرص الوصول إلى الخدمات والمنتجات الصحية الأساسية واللقاحات الأساسية، مع تعزيز الوعي أيضا بمخاطر المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة، وضمان جودة وسلامة الخدمات والمنتجات وممارسات العاملين الصحيين، فضلا عن الحماية من المخاطر المالية؛

47 - دعم الجهود الرامية إلى تلبية الاحتياجات المتعلقة بالصحة البدنية والعقلية للعاملين الصحيين والعاملين الصحيين المجتمعيين والعاملين في الخطوط الأمامية وسائر العمال الأساسيين، وكذلك برفاهم وسلامتهم وخاصة النساء منهم، باعتبارهن يتحملن أعباء العمل الثقيلة، ويواجهن طفرات في عدد المرضى، ويكابدن عناء العمل ساعات طويلة أثناء فترات الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، مع مراعاة ما يقمن به من أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر؛

48 - دعم توفير ما يكفي من الأجور والموارد والتدريب للاختصاصيين الصحيين، ولا سيما الكوادر التي عادة ما تكون ممثلة تمثيلاً ناقصاً في القوة العاملة بقطاع الصحة، وضمان تمتعهم بظروف عمل آمنة ولاتقة مع توفير أوجه الحماية الكافية، بما في ذلك منحهم الأولوية في الحصول على اللقاحات ومعدات الحماية الشخصية في الوقت المناسب، ومراعاة المنظور الجنساني في سياسات مكان العمل، ومعالجة الأجور المنقوصة والفجوة في الأجور بين الجنسين، وضمان الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي القيمة، وحماية العاملين في قطاع الصحة، ولا سيما النساء، من العنف والتحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي والاستغلال وسوء المعاملة؛

49 - كفاءة زيادة ضمان الوصول الآمن وفي الوقت المناسب ودون عوائق للعاملين في المجالين الإنساني والطبي، ممن يتصدون للجوائح وسائر حالات الطوارئ الصحية، وكذلك وصول وسائل نقلهم وإمداداتهم ومعداتهم ودعم خطوط النقل والإمداد اللوجستي وتيسيرها وتمكينها، كي يتسنى لهؤلاء الأفراد أداء مهامهم بكفاءة وأمان في مساعدة السكان المدنيين المتضررين، وإعادة التأكد أيضاً في هذا الصدد على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لاحترام وحماية هؤلاء الأفراد والمستشفيات والمرافق الطبية الأخرى، وفقاً للقانون الدولي الإنساني؛

50 - التقيد بما يقضي به القانون الدولي الإنساني، في حالات النزاع المسلح، من احترام وحماية العاملين في المجال الطبي والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية الذين يزاولون حصرياً مهام طبية، ووسائل نقلهم ومعداتهم، والمستشفيات وسائر المرافق الطبية، التي يجب الامتناع عن مهاجمتها بلا مبرر مشروع، وكفالة أن يتلقى الجرحى والمرضى أقصى قدر ممكن عملياً من الرعاية والعناية الطبيتين اللازمتين بأقل قدر ممكن من التأخير؛

51 - الالتزام بتعزيز المشاركة الكاملة والفعالة والهادفة للمرأة في عمليات القيادة وصنع القرار في الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية على جميع المستويات، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج، بما في ذلك في التدابير المتعلقة بالميزانية؛

52 - كفالة حصول الجميع بحلول عام 2030 على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما فيها خدمات تنظيم الأسرة، وعلى المعلومات والتثقيف في هذا المجال، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية، وهو أمر أساسي لتحقيق التغطية الصحية الشاملة، مع إعادة تأكيد التزاماتنا بضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، طبقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما؛

53 - التعجيل باتخاذ الإجراءات الرامية إلى معالجة النقص العالمي في عدد العاملين الصحيين، بما في ذلك معالجة أسبابه الجذرية، تمشياً مع الاستراتيجية العالمية بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة 2030، من خلال الاستثمار في التعليم والتدريب والعمالة والاستبقاء وتعزيز القدرة المؤسسية في مجال حوكمة القوى العاملة الصحية وقيادتها والتخطيط لها، وحماية جميع العاملين الصحيين، ولا سيما النساء، من جميع أشكال العنف والاعتداءات والمضايقات والممارسات التمييزية، مع الاعتراف بالترابط بين سلامة العاملين الصحيين وسلامة المرضى؛

54 - مواصلة تعزيز التعاون من أجل توظيف قوة عاملة صحية مؤهلة وتدريبها وتطوير قدراتها واستبقائها، باعتبارها تشكل عنصراً هاماً من عناصر النظم الصحية المتمسكة بالقوة والقدرة على الصمود، في

إطار استراتيجيات الوقاية من حالات الطوارئ الصحية والتأهب لها، مع الاسترشاد بالغاية 3-ج من خطة عام 2030 ومدونة منظمة الصحة العالمية لقواعد الممارسة بشأن توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي، والإشارة بقلق إلى استمرار هجرة العاملين الصحيين من ذوي المؤهلات والمهارات العالية بوتيرة متزايدة من البلدان النامية صوب بلدان معينة، مما يضعف النظم الصحية في بلدانهم الأصلية، مع مراعاة الحقوق الفردية للعاملين الصحيين في العمل في أي بلد وفقاً للقوانين السارية، ومع مراعاة أنه لا ينبغي تفسير أي شيء على أنه يحد من حرية العاملين الصحيين في الهجرة إلى البلدان التي ترغب في توظيفهم؛

55 - الاستفادة من الإمكانيات التي يتيحها النظام المتعدد الأطراف ودعوة الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، كل في نطاق ولايته، ومن خلال إجراءات منسقة، تتخذها في المقام الأول منظمة الصحة العالمية، بوصفها الهيئة التي تتولى توجيه وتنسيق الأعمال المضطلع بها على الصعيد الدولي في مجال الصحة وفقاً لدستورها، وكذلك شبكة المنسقين المقيمين المعاد تنشيطها والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، كل في نطاق ولايته، فضلاً عن الجهات الفاعلة العالمية المعنية الأخرى، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، من أجل مساعدة ودعم البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في جهودها الرامية إلى تعزيز وضمان الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها على المستوى الوطني، وفقاً للسياسات والأولويات والكفاءات الوطنية لكل منها؛

56 - الالتزام كذلك بالتمويل المستدام الذي يوفر لمنظمة الصحة العالمية تمويلاً كافياً يمكن التنبؤ به يتيح لها الحصول على الموارد اللازمة للاضطلاع بوظائفها الأساسية على النحو المحدد في دستورها، مع الإشارة إلى أهمية تحول منظمة الصحة العالمية وزيادة الشفافية فيها وخضوعها للمساءلة وتحقيق المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة فيها، والتأكيد على وجاهة وأهمية تمويل صندوق منظمة الصحة العالمية الاحتياطي للطوارئ بالقدر الكافي حتى يستجيب بسرعة في حالات الطوارئ الصحية؛

57 - ضمان اتباع نهج متعدد القطاعات في جهود الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، بالنظر إلى أسبابها وعواقبها المتعددة الأوجه، بما في ذلك تأثيرها المحتمل على الحماية الاجتماعية والتعليم والزراعة والبيئة والتجارة والسفر والسياحة والتنمية وغيرها من القطاعات وعلى جميع المستويات؛

58 - الإقرار بالحاجة إلى تعزيز مراكز الخبرة الوطنية والإقليمية، من خلال التعاون الدولي والتضامن العالمي، من قبيل مختبرات الصحة العامة، ودعم المؤسسات البحثية والأكاديمية، والمعاهد الوطنية للصحة العامة، ومنها مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها أو ما يناظرها وشركاؤها من مختلف القطاعات، في العمل الجماعي على بناء الكفاءات والقدرات في مجال الصحة العامة من أجل اتخاذ تدابير سريعة يمكن التنبؤ بها، ودعم مراكز التدريب المتعددة الأقطار القائمة بالفعل، مثل مراكز التدريب الإقليمية التابعة لمنظمة الصحة العالمية؛

59 - إعادة تأكيد أهمية الملكية الوطنية والدور الرئيسي للحكومات والمسؤولية الرئيسية المنوطة بها على جميع المستويات في تحديد طرقها الخاصة بها في جهود الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، وفقاً للسياسات والأولويات الوطنية، وهو أمر بالغ الأهمية للتقليل إلى أدنى حد من الأخطار التي تهدد الصحة العامة وأوجه الضعف التي تعترضها، فضلاً عن توفير الوقاية الفعالة والمراقبة والإنذار المبكر والاستجابة في حالات الطوارئ الصحية؛

60 - تعزيز الأطر التشريعية والتنظيمية، والتشجيع على زيادة اتساق السياسات، وضمان التمويل المستدام والكافي لتنفيذ وتقييم السياسات العالية الأثر لحماية الناس من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، مع مراعاة المحددات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة من خلال العمل في جميع القطاعات، باتباع نهج العمل على صعيد الحكومة والمجتمع ككل على نحو يدمج الجانب الصحي في جميع السياسات، ومن خلال إشراك أصحاب المصلحة في أسلوب ملائم من العمل والاستجابة يكون منسقاً وشاملاً ومتكاملاً؛

61 - اتخاذ تدابير لدمج عنصر تنسيق الطوارئ المتعدد القطاعات في النظم الصحية الوطنية المعززة والممولة تمويلًا مستدامًا والموصولة بقطاعات ونظم متعددة، بما في ذلك نظم إدارة مخاطر الكوارث، ودعم تنفيذها من قبل قوة عاملة مخصصة لحالات الطوارئ الصحية ومشمولة بالحماية اللازمة ومزودة بالموارد الكافية تستند في عملها إلى بيانات مصنفة وتحليلات متكاملة وبحوث وابتكارات تسترشد بالتقييم والرصد الديناميكيين للتهديدات الصحية المحتملة ومواطن الضعف والقدرات الوظيفية، وإلى صلات قوية بهياكل وآليات الدعم والتنسيق والتعاون الإقليمية والعالمية في جميع مراحل دورة الطوارئ الصحية بما تشمله من تدابير التأهب للجوائح والوقاية منها وكشفها والتصدي لها؛

62 - الإقرار بضرورة قيام الحكومات، على جميع المستويات، بتعزيز النظم وآليات الرصد والمساءلة متعددة القطاعات القائمة على أساس العلم والأدلة، حسب الاقتضاء، من أجل تحفيز التنفيذ الفعال والنتائج المجدية للمساعدة في دعم الإجراءات اللازمة حاليًا ومستقبلًا للوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها؛

63 - الاعتراف بالحاجة إلى تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة، بما في ذلك في الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، وضمان الاستدامة، مع إشراك الفئات الأكثر تضررًا من الجوائح أو غيرها من حالات الطوارئ الصحية، ودمج جميع المعنيين من أصحاب المصلحة والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، في عمليات حوكمة الصحة العالمية، من خلال توكي الشفافية في تبادل المعلومات والعمليات الشاملة للجميع؛

64 - اتخاذ تدابير لمكافحة ومعالجة ما تخلفه المعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة وخطاب الكراهية والوصم في مجال الصحة، ولا سيما على منصات التواصل الاجتماعي، من آثار سلبية على الصحة البدنية والعقلية للناس، بما في ذلك مكافحة التردد في تلقي اللقاح في سياق الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، وتعزيز الثقة في نظم الصحة العامة وسلطاتها، بما في ذلك عن طريق زيادة التثقيف في مجال الصحة العامة، ومحو الأمية والتوعية، مع الاعتراف بأن المشاركة الفعالة لأصحاب المصلحة تتطلب الوصول في الوقت المناسب إلى المعلومات الدقيقة القائمة على الأدلة وتنظيم حملات للتوعية، بما في ذلك من خلال استخدام أدوات الصحة الرقمية؛

65 - منح الأولوية للوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها في سُلّم الأولويات الوطنية، حسب الاقتضاء ومع الاسترشاد بالعلم وإبلاء الاحترام الكامل لحقوق الإنسان واحتياجات التنمية، وضمان اتباع نهج يشمل الحكومة بأسرها والمجتمع بأسره من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة مع تبوء الرعاية الصحية الأولية مركز الصدارة فيها، باعتبار ذلك عاملاً أساسياً في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبناء نظم صحية قادرة على الصمود وقادرة على مواصلة أداء وظائف الصحة العامة الأساسية

وتقديم خدماتها وإتاحة سبل الحصول عليها، ودعم وحماية القوة العاملة الصحية، واستحداث الدعم الاجتماعي والاقتصادي الكفيل بتيسير تطبيق تدابير الصحة العامة على نطاق واسع؛

66 - مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى التصدي للأمراض غير المعدية كجزء من الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، مع التسليم بأن الأشخاص المصابين بأمراض غير معدية معرضون أكثر من غيرهم لخطر الإصابة بمرض خطير من جراء التعرض لمسببات أمراض الجوائح الجديدة، والأرجح أنهم من أشد الناس تضررا بالجائحة، بما في ذلك تعطل الخدمات الصحية؛

67 - تعزيز قدرة النظم الصحية على الصمود من خلال تسريع الجهود الرامية إلى القضاء على أوبئة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا على الصعيد العالمي، سعياً إلى الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، بما في ذلك عن طريق الأخذ بأفضل الممارسات والدروس المستفادة، وتعزيز نظم المعلومات الصحية والمختبرات، وتدعيم نظم إدارة المشتريات وسلاسل الإمداد في التصدي لجائحة كوفيد-19، وضمان الإدماج المنهجي لتدابير مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا في جهود التصدي للجوائح، والاستفادة من الخطط الاستراتيجية الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لتوجيه العناصر الرئيسية للتخطيط من أجل التأهب للجوائح، والاعتراف بالدور الأساسي للمجتمع المدني والمجتمعات المحلية في تعزيز تدابير الصحة العامة وتنفيذ برامج الاستجابة؛

68 - تعزيز الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، بما في ذلك الأوبئة العالمية المستمرة مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا، عن طريق تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، ورفع مستوى التأهب، بما في ذلك تمكين وسائل تشخيص العوامل الكامنة وراء حالات تفشي الأمراض الحيوانية المنشأ، ونظم المراقبة والإنذار المبكر، من أجل وضع أسرع وأنسب استجابة في مواجهة تفشي أي مرض، مع التسليم بضرورة اتباع نهج لتوحيد الأداء في مجال الصحة يشجع التآزر بين صحة الإنسان وصحة الحيوان وصحة النبات، فضلاً عن القطاعات الأخرى ذات الصلة، بوسائل منها تعزيز التعاون والتآزر بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

69 - تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين بما يتماشى مع خطة العمل المشتركة لتوحيد الأداء في مجال الصحة (2022-2026)، حسب الاقتضاء، بغية دعم بناء القدرات الإقليمية والوطنية والمجتمعية، بسبل منها استخدام نهج توحيد الأداء في مجال الصحة، وتمكين وسائل التشخيص لمعالجة حالات تفشي الأمراض في صفوف الحيوانات والبيئة والبشر بشكل شامل، سواء أثناء الجوائح أو في الفترات الفاصلة بينها؛

70 - اتخاذ تدابير شاملة من أجل التصدي لمشكلة مقاومة مضادات الميكروبات وتعزيز مكافحة العدوى عن طريق تيسير الوصول بالقدر المناسب إلى مضادات الميكروبات واستخدامها بشكل مسؤول، وحماية الصحة العامة والحفاظ على فعالية العلاجات، مع التسليم بأن مقاومة مضادات الميكروبات يمكن أن تكون عاملاً يؤدي إلى تفاقم الجوائح، وبأن التصدي لها يتطلب تعاوناً رفيع المستوى بين جميع القطاعات وبين البلدان على الصعيد العالمي، ومع التطلع إلى انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، المقرر في عام 2024؛

71 - تحسين القدرات في مجال التحصين الروتيني والتلقيح والتوعية، بسبل منها توفير المعلومات القائمة على الأدلة بشأن تعزيز الثقة والإقبال والطلب وتوسيع نطاق الابتكارات التي أثبتت جدواها

لتوليد إحصاءات وبيانات سلوكية، والتفاعل مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وتشجيع الطلب ومكافحة المعلومات المضللة، وتوسيع نطاق التغطية بالتلقيح من أجل الوقاية من تفشي الأمراض المعدية ومن انتشارها وعودتها إلى الظهور، بما في ذلك ما يتعلق بالأمراض التي يمكن الوقاية منها بالتلقيح والأمراض التي تم القضاء عليها بالفعل، فضلا عن الجهود الجارية لاستئصال الأمراض؛

72 - اتخاذ تدابير لتعزيز قدرة النظم الصحية الوطنية على الصمود من أجل الوقاية من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية والتأهب والتصدي لها، بوسائل تشمل دمج إدارة مخاطر الكوارث في الرعاية الصحية الأولية والثانوية ومن المستوى الثالث، وخاصة على المستوى المحلي، وتنمية قدرة العاملين في مجال الصحة على فهم مخاطر الكوارث وتطبيق وتنفيذ نهج الحد من مخاطر الكوارث في العمل الصحي، وتشجيع وتعزيز القدرات التدريبية في مجال طب الكوارث؛ ودعم وتدريب الأطقم الصحية المجتمعية على نهج الحد من مخاطر الكوارث في البرامج الصحية، بالتعاون مع القطاعات الأخرى، وكذلك في تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (2005) لمنظمة الصحة العالمية، مع التقيد أيضا بمبادئ بانكوك لتنفيذ الجوانب الصحية لإطار سنديا للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030؛

73 - الإقرار بأن تمويل الصحة يتطلب تضامنا عالميا وجهدا جماعيا والالتزام بتعزيز التعاون الدولي لدعم الجهود الرامية إلى بناء وتعزيز القدرات في البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك من خلال تعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية والدعم المالي والتقني ودعم برامج البحث والتطوير والابتكار؛

74 - ضمان الإنفاق العام المحلي الكافي على الصحة، وعند الاقتضاء، التوسع في تخصيص موارد جماعية للصحة، وتعظيم كفاءة الإنفاق الصحي وضمان عدالة توزيعه، من أجل تقديم الخدمات الصحية الأساسية الفعالة من حيث التكلفة والمتاحة في حينها وبتكلفة ميسرة وبجودة عالية، وتحسين تغطية الخدمات، والحد من الفقر الناجم عن الإنفاق الصحي، وضمان الحماية من المخاطر المالية، مع مراعاة دور استثمارات القطاع الخاص، حسب الاقتضاء؛

75 - تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين والالتزامات المالية والاستثمارية لدعم الجهود الرامية إلى بناء وتعزيز وإدامة القدرة على الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، بما في ذلك قدرات البلدان النامية في مجالي البحث والتطوير، بسبل منها تعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية وتوفير الزيادة الكافية في التمويل اللازم للاستجابات في المستقبل، وغير ذلك من وسائل التمويل الابتكاري، مع الاعتراف بضرورة تمتع جميع الناس بخدمات الرعاية الصحية الجيدة دون التعرض لضائقة مالية؛

76 - تسخير أدوات التمويل القائمة، بما في ذلك مصارف التنمية المتعددة الأطراف، لتعبئة تمويل إضافي منصف وموثوق يقدم في الوقت ويتسم بالمرونة والاستدامة ويمكن التنبؤ به لأغراض الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، فضلا عن توفير زيادة سريعة في التمويل لأغراض الاستجابات في حالة حدوث طارئ من طوارئ الصحة العامة التي تستدعي اهتماما دوليا، وتعزيز آليات تمويل الصحة العالمية وسائر القطاعات ذات الصلة، وكذلك أدوارها ومسؤولياتها؛

وعلى سبيل المتابعة لهذا الإعلان السياسي، فإننا:

77 - نطلب إلى الأمين العام أن يقدم خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة وبالتشاور مع منظمة الصحة العالمية وسائر الوكالات المعنية، تقريراً يتضمن توصيات بشأن تنفيذ هذا الإعلان بهدف تعزيز الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها، ليسترشد به الاجتماع الرفيع المستوى الذي سيعقد في عام 2026؛

78 - نقرر عقد اجتماع رفيع المستوى معني بالوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها في عام 2026 في نيويورك، بهدف إجراء استعراض شامل لتنفيذ هذا الإعلان، يتقرر نطاقه وطرائقه في موعد لا يتجاوز الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة، مع مراعاة نتائج العمليات الجارية الأخرى ذات الصلة وبالتنسيق التام معها لتعزيز الوقاية من الجوائح والتأهب والتصدي لها.